

النوع ولهذا النوع اطراف ثلاثة طرف السماع
وذلك اما ان يكون عزيمية وهو ما يكون من
جنس الاستماع وهو اربعة اقسام قسمان
حقيقية احدهما احق وقسمان عزيمية لهما
شبهه بالرخصة فالاولان بان يقرأ على المحدث
من كتاب او حفظ وهو يسمع ثم يقول اهو
كما قراوت عليك فيقول نعم او يقرأ المحدث
عليك وانت تسمع فعن المحدثين الثانى اولى
وعن الامام الاول اولى والاخران بان
يكتب المحدث اليك كتابا على رسم الكتاب
من العنوان وغيره وذكر فيه حديث فلان عن
فلان الخ بان قال عن النبي عليه السلام ويذكر
عن الحديث ثم يقول اذا بلغك كتابي هذا
وفهمته فحدث به عنى بهذا الاسناد وهذا
الكتاب من الغائب كالخطاب وكذلك الرد
مالة على هذا النوع بان يرسل اليه رسولا
ان فلانا اخبره الخ فيكونان حججين اذا
ثبت بالجملة اى بالبينونة انه رسول فلان
او كتابه على ما عرف في كتاب القاضى او يكون
رخصة فهو ما لا استماع فيه اصلا والاجازة
بان يقول اجزيت لك ان تروى عنى هذا الكتاب
الذى حدثتني به فلان او مجموع مسموعاتى
والمناول بان يعطيه كتاب سماعه بيده
ويقول اجزيت لك ان تروى عنى هذا اوهى تأكيد
للاجازة اذ لا تكفى المناولة بدونها ويجوز

الاجازة

قوله
الاجازة والسماع

قوله يقرأ الخ فيشمل قراة الراوى وقراة غيره وهو يسمع وهذا يسمى العرض
قوله نعم او يسكت

الاجازة للمعدوم كاجزيت لفلان ولمن يولى
له ما تنا سلبوا ويجازله ان كان عالما اى
بحارة الكتاب تصح الاجازة والا يكن عالما به
فلا تصح وتصح اجازة المجازله بان يقول اجزيت
لك مجازاى والاخوط ان يقول اخبرنى واجاز
زنى لاحدثنى لعدم السماع والثانى طرف الحفظ
والعزيمة فيه ان يحفظ المسموع من وقت
السماع الى وقت الاداء والرخصة ان يعقد
الكتاب ويحفظ غيره وفى التوضيح واما
الكتابة فقد كانت رخصة انقلبت عزيمية
في هذا الزمان صيانة للعلم فان نقل فيه
تذكر ما كان مسموعا له يكون حجة وتحمل له الرواية
لان التذكر كالحفظ ولا يتذكر فلا عند اى جنسية
صح وكذا القاضى والشاهد وجوزه ابو يسوق
صح في الاولين ومحدث في الثلاث تيسيرا
الثالث طرف الاداء والعزيمة فيه ان يودى
المسموع على لوجه الذى سمع بلغظه ومعناه
بقوله عليه السلام نصر الله امراسم مقالتي
فوعاها فادها كما سمعها والرخصة ان
ينقله معناه لمحدث اذا اصبح المعنى فلا
ياس فان كان الحديث محكما اى متصحا للمعنى
لمحدث لا يحتمل غيره اى الاصنى واحده يجوز
نقله بالمعنى من له بصراى معرفة في روجه
اللفظ كمنقل قعد المجلس والاستطاعة الى
القدرة وان كان محكما معلوما محمدا غيره

قوله يقرأ الخ فيشمل قراة الراوى وقراة غيره وهو يسمع وهذا يسمى العرض
قوله نعم او يسكت